بل واجبًا في بعض الاحيان كعادة المحدثين في تجريح الرواة
والمزكين في الشهود فان قيل فما معنى المفصل الوارد في
حديث بريرة من قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله
عنها وقد اخبرته ان موالي بريرة ابوا بيعها الا ان يكون
لهم الولاء فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها واشترطي
لهم الولاء ففعلت ثم قام خطيبًا فقال ما بال اقوام يشترطون
شروطًا ليست في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله
فهو باطل والنبي صلى الله عليه وسلم قد امرها بالشرط لهم وعليه باعوا
ولولاه والله اعلم لما باعوها من عائشة كما لم يبيعوها قبل
حتى شرطوا ذلك عليها ثم ابطله صلى الله عليه وسلم وهو قد حرم
الغش والخديعة فاعلم اكرمك الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
منزه عما يقع في بال الجاهل من هذا ولتنزيه النبي صلى الله عليه
وسلم عن ذلك ما قد انكر قوم هذه الزيادة قوله اشترطي لهم
الولاء اذ ليس في اكثر طرق الحديث ومع ثباتها فلا
اعتراض بها اذ يقع لهم بمعنى عليهم قال الله تعالى اولئك
لهم اللعنة وقال تعالى وان اسأتم فلها فعلى هذا اشترطي
عليهم الولاء لك ويكون قيام النبي صلى الله عليه وسلم ووعظه
لما سلف لهم من شرط الولاء لانفسهم قبل ذلك وجه
ثانٍ ان قوله صلى الله عليه وسلم اشترطي لهم الولاء ليس على معنى
الامر لكن على معنى التسوية والاعلام بان شرطه لهم لا ينفعهم
بعد بيان النبي صلى الله عليه وسلم لهم قبل ان الولاء لمن اعتق

لكنه

لكنه صلى الله عليه وسلم قال لها اشترطي او لا تشترطي فانه شرط
غير نافع والى هذا ذهب الداودي وغيره وتوبيخ النبي صلى
الله عليه وسلم لهم وتقريعهم على ذلك يدل على علمهم به قبل هذا الوجه
الثالث ان معنى قوله صلى الله عليه وسلم اشترطي لهم الولاء
اي اظهري لهم حكمه وبيني عندهم سنته ان الولاء انما هو لمن
اعتق ثم بعد هذا قام صلى الله عليه وسلم مبينًا ذلك وموبخًا
على مخالفة ما تقدم منه فيه فان قيل فما معنى فعل يوسف عليه السلام (على مخالفة)
باخيه اذ جعل السقاية في رحله واخذه باسم سرقتها وما جرى
على اخوته في ذلك وقوله انكم لسارقون ولم يسرقوا فاعلم اكرمك
الله ان الآية تدل على ان فعل يوسف كان عن امر الله تعالى
لقوله تعالى كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ اخاه في دين الملك
الا ان يشاء الله الآية فاذا كان كذلك فلا اعتراض به كان فيه
ما فيه وايضًا فان يوسف عليه السلام كان اعلم اخاه باني انا اخوك
فلا تبتئس بما كانوا يعملون فكان ما جرى عليه بعد هذا من
وفقه ورغبته وعلى يقين من عقبى الخير له به وازاحة السوء والمضرة
عنه بذلك واما قوله ايتها العير انكم لسارقون فليس من قول
يوسف فيلزم عليه جواب يحل شبهه ولعل قائله ان حسن له (لحل شبهه)
التأويل كائنًا من كان ظن على صورة الحال ذلك وقد قيل
قال ذلك لفعلهم قبل بيوسف وبيعهم له وقيل غير ذلك
ولا يلزم ان نقول الانبياء ما لم يأت انهم قالوه حتى يطلب
الخلاص منه ولا يلزم الاعتذار عن زلات غيرهم فصل

Copyright © King Saud University